فصل [قطع الطريق]

٥٥٩ وإذا خرج جماعة[١] [ممتنعون][٢]، أو واحد يقدر على الامتناع فقصدوا قطع الطريق فَأخِذوا قبل أن يأخذوا مالاً أو يقتلوا نفساً حبسهم الإمام حتى يحدثوا توبة، وإن أخذوا مال[٣] مسلم أو ذمي والمأخوذ إذا قسم على جماعتهم أصاب كل واحد[٤] عشرة دراهم فصاعداً أو (ما بلغ)[٥] قيمته ذلك قطع الإمام أيديهم وأرجلهم من خلاف.

٥٦٠ وإن قتلوا (ولم)[٦] يأخذوا مالاً[٧] قتلهم[٨] حداً، قال الله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ﴾[٩]،[١٠] يعني الذي قتل يقتل، والذي أخذ المال ولم يقتل يقطع يده ورجله من خلاف والذي أخاف ينفي من الأرض بالحبس[١١].

---

(١) في (ت) يوجد مكانها طمس.

(٢) كتبت في جميع النسخ (ممتنعين) وهو خطأ نحوي، لأنها صفة لجماعة وصفة المرفوع مرفوع.

(٣) ن (ل ١٢٥ ب) ش.

(٤) في (ت) زيادة (منهم).

(٥) ما بين القوسين يماثله في (ت، ش) (يبلغ).

(٦) كذا في (ت، ش) وفي (ص) (فلم) وما أثبتناه أولى، لأن المطلوب الجمع بين الأمرين معاً القتل وعدم أخذ المال.

(٧) في (ش) (المال).

(٨) في (ت) زيادة (الإمام).

(٩) قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ﴾ لم تثبت في (ش) وكتب بدلاً منها كلمة (الآية).

(١٠) من الآية ٣٣، سورة المائدة.

(١١) انظر: جامع البيان في تفسير القرآن للطبري ج٦ ص ١٣٦ وما بعدها، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج٣ ص ٩٤.

(وإن)[1] قتلوا فعفى الأولياء لم يلتفت إلى عفوهم، لأنه حد وإن (قتلوا وأخذوا المال)[2] فالإمام بالخيار إن شاء قطع أيديهم[3] وأرجلهم من خلاف وقتلهم وصلبهم، القطع بأخذ المال (والقتل)[4] والصلب بالقتل، وإن شاء قتلهم وإن شاء صلبهم أحياء[5] ويبعج بطنه[6] برمح إلى أن يموت[7].

٥٦١ ولا يصلب أكثر من ثلاثة أيام، لأنه يؤدي إلى إيذاء الناس بنتنه.

(وإن)[8] كان منهم[9] صبي أو مجنون أو ذو رحم[10]،[11] محرم من المقطوع عليه سقط الحد عن الباقين، لأن شركته أورثت شبهة[12] وصار القتل للأولياء إن شاءوا قتلوا وإن شاءوا عفوا، لأن الحد ساقط وهذا قصاص وإن باشر الفعل أحدهم أجرى الحد على جماعتهم، لأن القاتل إنما يمكنه بقوة الردء[13]،[14].

---

(١) ما بين القوسين يماثله في (ت، ش) (فإن).
(٢) ما بين القوسين في (ش) (تقديم وتأخير).
(٣) ن (ل ١٠٦ ب) ت.
(٤) ما بين القوسين سقط من صلب (ص) ملحق بالهامش.
(٥) في (ت، ش) (حيا).
(٦) في (ش) (بطنهم) وهو تصحيف.
(٧) في (ش) (يموتوا).
(٨) ما بين القوسين يماثله في (ت، ش) (فإن).
(٩) في (ت، ش) (فيهم).
(١٠) في (ش) (ذي رحم) وهو خطأ، لأنه معطوف على مرفوع.
(١١) ن (ل ١٠٧ ب) ص.
(١٢) كذا في (ت، ش) وفي (ص) (شبه) وهو تصحيف.
(١٣) ردء الشيء بالشيء: جعله ردءاً، وفلان ردء لفلان أي ينصره ويشد ظهره، الردء: العون والناصر. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ج٢ ص ٢١٣. لسان العرب ج٣ ص ١٦١٩.
(١٤) في (ش) زيادة (والعين. والله أعلم).